

## وزارة العدل

### قرار وزير العدل رقم ٤٥٣٩ لسنة ٢٠٢٠

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛  
وعلى القرار الوزارى الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ومنها فرع توثيق إيتاى البارود ؛  
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٢/٦/٢٠٢٠ ؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد إيتاى البارود) - مركز إيتاى البارود - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بدمهور - ويكون مقره مكتب بريد إيتاى البارود الكائن شارع الجمهورية بجوار مجلس المدينة - محافظة البحيرة ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق إيتاى البارود .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠  
صدر فى ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان